الأمم المتحدة

A/C.5/54/SR.69

الجمعية العامة

الدورة الرابعة والخمسون

Distr.: General
7 September 2000
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة التاسعة والستين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الاثنين،٢٢ أيار/مايو ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيسة : السيدة وينسلي ..... (استراليا)

ثم: السيدة بورغو رودريغيز (نائبة الرئيسة) ..... (كوبا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تمويل فريق المراقبين العسكريين لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

تقارير مكتب خدمات المراقبة الداخلية (تابع)

البند ١٢١ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (تابع)

تحليل الهيكل التنظيمي وما يحتاج إليه قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة للأمم المتحدة من موارد تقنية وموارد من الموظفين (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-44214 (A)
0044214

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٠٥

البند ١٣٢ من جدول الأعمال: تمويل وتصفية سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا

البند ١٤٨ من جدول الأعمال: تمويل فريق المراقبين العسكريين لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا

(A/54/669 و Corr.1، و A/54/841)

١ - **السيد يو** (مدير شعبة تمويل حفظ السلام): قدم تقرير الأمين العام عن الخسائر في ممتلكات الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام (A/54/669 و Corr.1)، ثم قال إن هذا التقرير، الذي قُدم بناء على قراري الجمعية العامة ٥٣/٢٣٠ و ٥٣/٢٣٥، يتضمن إحصاءات عن الخسائر في ممتلكات الأمم المتحدة في بعثات حفظ السلام خلال الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧. وعند تجميع هذا التقرير، استخدمت الأمانة العامة نفس التصنيف والمنهجية اللذين اتبعا في التقرير الشامل لفترة السنوات الثلاثة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (A/53/340). ومن جراء ضخامة حجم ما تحوزه قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة من ممتلكات، فإن البيانات المتعلقة بالخسائر في موجودات هذه القوات خلال الفترة قيد الاستعراض قد قُدمت على نحو منفصل في المرفق الثاني للتقرير. وترد معلومات إضافية عن تصرف هذه القوات في الموجودات، وذلك بتقرير الأمين العام بشأن تمويل قوة الأمم المتحدة للحماية وعملية الأمم المتحدة لاستعادة الثقة في كرواتيا وقوة الأمم المتحدة للانتشار الوقائي ومقر قوات السلام التابعة للأمم المتحدة (A/52/792). ويتضمن التقرير المعروض على اللجنة أيضا معلومات عن أسباب الخسائر والتدابير المتخذة لتخفيفها. وفي الفقرة ٤١، أوصى بأن تحيط الجمعية العامة علما بهذا التقرير.

٢ - **الرئيسة**: ذكّرت بأن رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد أشار إلى تقرير الأمين العام عن الخسائر في ممتلكات الأمم المتحدة في عمليات حفظ السلام (A/54/669 و Corr.1) عند تقديمه لتقرير اللجنة بشأن تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/54/841).

٣ - **السيد هوارتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): لاحظ أن الممتلكات المسروقة تشكل نسبة ٤٢ في المائة من إجمالي الخسائر المتكبدة، من حيث القيمة الدفترية، أثناء الفترة المشمولة بالتقرير (A/54/669، الجدول ١)، وأن المركبات معرضة للسرقة بصفة خاصة، ثم تساءل عن ماهية التدابير التي يجري اتخاذها من أجل تحسين حماية ممتلكات الأمم المتحدة بصفة عامة ومركباتها بصفة خاصة، وعما إذا كانت هذه التدابير تخضع للتنفيذ في كافة بعثات حفظ السلام. وذكر أيضا أنه يود أن يعرف ما إذا كان نظام مراقبة الموجودات الميدانية قد ثبتت فعالية في اكتشاف الخسائر ومساءلة موظفي البعثات. وبيَّن أنه يرحب في هذا الصدد بتقديم توضيح بشأن حالة استعراض الاقتراح الذي يطالب بتعديل مسألة تفويض السلطة للبعثات الميدانية من أجل تمكين مجالس تقييم الممتلكات المحلية من اقتطاع ما يصل إلى ٥٠٠ دولار من موظفي الأمم المتحدة. وفيما يخص تلك الممارسة المتمثلة في احتجاز مستحقات أسبوعين من بدل إعاشة البعثة من مراقبي الأمم المتحدة العسكريين وشرطتها المدنية، ممن يُعدّون مسؤولين عن الخسائر والأضرار التي أصابت ممتلكات الأمم المتحدة، لاحظ مع القلق أن المبالغ المحتجزة في عدد من هذه الحالات قد ثبت أنها غير كافية لتعويض المنظمة، واستفسر عن التدابير الأخرى المتخذة من جانب الأمانة العامة في مثل هذه الحالات.

٤ - وفيما يتعلق بالمرفق الأول، أشار إلى أن القيمة المتبقية لمركبات النقل التي فُقدت بفعل الحوادث في عام ١٩٩٦ قد بلغت ٤٥٥ ٧٠٨ دولارا، في حين أن القيمة المتبقية للمركبات المسروقة التي يصل عددها إلى ١١٥ قد كانت ٧٢٣ ١٠٤ دولارا، مما يعني أن ثمة قيمتين متبقيتين تناهزان ٧٠٠ ٦ دولار و ٩١٠ دولار في المتوسط لكل مركبة على التوالي. ونفس الفارق يلاحظ في الأرقام المتصلة بمعدات تجهيز البيانات ومعدات الاختبار والورش والمولدات ومعدات المكاتب، وذلك في حين أنه لم تقدم قيمة متبقية لأثاث المكاتب المسروق. وكان ثمة بخس منتظم لقيمة الممتلكات المفقودة من جراء السرقة. وفي النهاية، تساءل بشأن المرفق الثاني عما إذا كانت التدابير التي نفذت لتخفيف الخسائر بعد طول انتظار ستكون كافية للحيلولة دون وقوع خسائر من قبيل تلك الخسائر المتكبدة في قوات حفظ السلام التابعة للأمم المتحدة، والتي تناهز قيمتها المتبقية ٣٨ مليون دولار.

٥ - **السيد بيرسود** (شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات): قال إن التدابير التي نفذتها الأمانة العامة لتخفيف الخسائر قد ورد وصفها في الفقرات من ٢٤ إلى ٣٠ من التقرير الذي يشمل الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٣ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥ (A/53/340). وقد اتخذت تدابير أخرى أثناء الفترة قيد الاستعراض. ومع هذا، فإن المزايا المتحققة لن تظهر إلا بعد تقديم الإحصاءات الخاصة بالفترة من ١ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩. ووفقا للبيانات الواردة حتى الآن، كان هناك هبوط مستمر منذ عام ١٩٩٥ في الخسائر المعزاة إلى السرقة، مع حدوث أكبر قدر من الهبوط في عام ١٩٩٧.

٦ - ونظام مراقبة الموجودات الميدانية لم ينفذ بجميع البعثات إلا منذ أواخر عام ١٩٩٩ وهو بحاجة إلى مزيد من التحسين. وعند تشغيل هذا النظام بشكل كامل، فإنه سيكون بوسعه أن يأخذ في الحسبان كافة الموجودات غير القابلة للنفاد، بما فيها تلك الموجودات المُقيَّمة بأقل من ٥٠٠ ١ دولار.

٧ - وفي آذار/مارس ٢٠٠٠، تقرر تفويض السلطة للبعثات الميدانية كيما تبت في الحالات التي تتضمن موجودات مفقودة تقل قيمتها عن ٥٠٠ دولار. وفي جميع الحالات الأخرى، كانت البعثات مطالبة بتقديم تقرير إلى مجلس تقييم الممتلكات. ومن شأن تقديم هذه التقارير في حينها أن يقلل من حالات شطب المبالغ المتعذرة التحصيل. والممارسة المتعلقة باحتجاز استحقاقات أسبوعين من بدل إعاشة البعثة من موظفي الأمم المتحدة، الذين يعدون مسؤولين عن الخسائر أو الأضرار التي تصيب ممتلكات في الأمم المتحدة قد ثبت أنها وسيلة مناسبة لتناول هذه الحالات.

٨ - وقد اتخذ عدد من الخطوات لتحسين حماية مركبات النقل من السرقة، مما يتضمن تركيب أجهزة لتعطيل المركبات عند توقفها عن العمل. والقيمة المتبقية المنخفضة لمركبات النقل، التي سرقت في عام ١٩٩٦، ترجع إلى أن المنظمة لم تكن لديها الأموال الكافية لاستبدال المركبات في البعثات الموجودة أو لتقديم مركبات جديدة للبعثات المنشأة في ذلك العام. وبدلا من ذلك، نقلت المركبات من سلطة الأمم المتحدة الانتقالية في كمبوديا عقب تصفيتها. وفي عام ١٩٩٧، توفرت الأموال اللازمة لشراء مركبات تعويضية. ومن ثم، فإن القيمة المتبقية للمركبات المسروقة في ذلك العام كانت أكثر ارتفاعا إلى حد كبير. وتكرر نفس الوضع بالنسبة لبعض الفئات الأخرى من المعدات.

٩ - وبشأن المرفق الثاني، قال إن نظام مراقبة الموجودات الميدانية عليه أن يسجل في النهاية بيانات عن بعض بنود

الممتلكات والمعدات التي أرسلت إلى البعثات قبل إدخال هذا النظام. والشعبة تقوم بتناول هذه المشكلة، ومن المتوقع أن تقدم بيانات عن كافة البنود المعلقة بحلول نهاية الفترة المالية الحالية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. ومن الواجب أن يُراعى أيضا أن الخسائر قد حدثت بعدد من الحالات من جراء الأعمال الحربية.

١٠ - السيد بورغو رودريغيز (كوبا)، نائبة الرئيسة، تولت رئاسة الجلسة

١١ - **السيد فريد** (المملكة العربية السعودية): قال إن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قد أوصت، في الفقرة ٢٢ من تقريرها المتعلق بتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (A/54/841)، بإجراء تحليل لتحديد مدى تأثير استمرار ارتفاع معدلات الشغور على عمليات البعثات. وصرح بأن وفده يود أن يعرف ما إذا كان هذا التحليل قد اضطُلع به وما إذا كانت الشواغر في البعثات الميدانية قد أدرجت في نشرة إعلانات الوظائف الشاغرة التي تصدرها لجنة الخدمة المدنية الدولية.

١٢ - **السيد هوارتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه لم يتضح له بعد سبب انخفاض متوسط القيمة المتبقية للمعدات المسروقة في عام ١٩٩٦ انخفاضا شديدا عن متوسط القيمة المتبقية للمعدات المفقودة من جراء الحوادث. وتساءل عن ماهية التحسينات التي سيجري إدخالها على نظام مراقبة الموجودات الميدانية، ومتى سيُعتبر هذا النظام، الذي ينفذ بالفعل في كافة البعثات، في مرحلة التشغيل الكامل.

١٣ - **السيد بيرسود** (شعبة الإدارة الميدانية والسوقيات): قال إن التحليل الذي أشار إليه ممثل المملكة العربية السعودية سوف يُضطلع به خلال الشهرين القادمين، وإن نتائجه سوف ترد في مقترحات الميزانية المتعلقة بفرادى بعثات حفظ السلام للفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١. وكافة الشواغر في البعثات الميدانية قد وُضعت على موقع شبكة (ويب) للأمم المتحدة. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الإعلانات عن الشواغر يجري تعميمها على الهيئات الفنية ذات الصلة عند ظهور حاجة إلى متخصصين في مجال بعينه.

١٤ - وفيما يتعلق بالنقاط التي أثارها ممثل الولايات المتحدة، تتراوح المركبات المستخدمة في البعثات الميدانية من مركبات الجيب إلى الحافلات الصغيرة والشاحنات. وسرقة بند كبير، مثل الشاحنة، من شأنها أن تضخم إجمالي القيمة المتبقية لمركبات النقل المسروقة، مما يؤدي إلى ارتفاع زائف في متوسط القيمة المتبقية لكل بند. وبالتالي، فإنه لا يمكن الخلوص إلى نتائج ذات مغزى بمقارنة متوسط القيمة المتبقية للمركبات المفقودة من جراء الحوادث ومتوسط القيمة المتبقية للمركبات المسروقة.

١٥ - ومن شأن برنامج مراقبة الموجودات الميدانية أن يقدم بيانا لكافة الموجودات غير القابلة للنفاد، بما فيها تلك المُقيَّمة بأقل من ١ ٥٠٠ دولار، إلى جانب البنود القابلة للنفاد، التي لا ترد بيانات بشأنها الآن. وبالإضافة إلى ذلك، سيتضمن هذا النظام مزيدا من المعلومات بشأن بنود محددة من المعدات، مما سيفضي إلى عدد من المنافع. وعلى سبيل المثال، ستُبذل الجهود اللازمة لجعل مركبات الاستعاضة من نفس نوعية المركبات المستخدمة بالفعل في شتى البعثات الميدانية من أجل تقليل عدد قطع الغيار اللازمة.

١٦ - **السيد هوارتون** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه لا يزال مقتنعا بأن قيمة المركبات المسروقة تتعرض لبخس في ثمنها. وبيَّن أنه لا يرى أن فقد شاحنة واحدة من شأنه أن يشوه الأرقام المتعلقة بعام ١٩٩٦، حيث فُقد ما تبلغ جملته ٢٢٦ مركبة. والفارق بين القيمة المتبقية للبنود المفقودة من جراء الحوادث والقيمة المتبقية للبنود المسروقة فارق واضح،

لا بالنسبة لمركبات النقل وحدها، بل بالنسبة أيضا لسائر الفئات الرئيسية. ومع هذا، فليس ثمة فارق في الأرقام المتصلة بعام ١٩٩٧. ومن المأمول فيه أن تقوم الأمانة العامة في المستقبل بفحص المعلومات الواردة من البعثات الميدانية على نحو أكثر دقة.

١٧ - **السيد بيرسود** (شُعبة الإدارة الميدانية والسوقيات): قال إنه لم تكن هناك محاولات متعمدة لتقليل الخسائر المتكبدة، لا من جانب الأمانة العامة ولا من جانب البعثات الميدانية. ولا شك أن نوعية البيانات ذات الصلة سوف تتحسن مع إدخال نظام مراقبة الموجودات الميدانية.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

تقارير مكتب خدمات المراقبة الداخلية (تابع) (A/54/764، A/54/817، A/54/836)

١٨ - **السيد نير** (وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية): قدم تقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية عن متابعة استعراض عام ١٩٩٦ للممارسات البرنامجية والإدارية لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/54/817)، ثم قال إن المكتب قد أجرى في عام ١٩٩٦ استعراضا متعمقا لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة والممارسات الإدارية لأمانته، بما في ذلك مكتب الأمم المتحدة في نيروبي. وقد صدر في شباط/فبراير ١٩٩٧ تقرير عن النتائج، يتضمن التوصيات أيضا (A/51/810). وثمة تفتيش للمتابعة قد أجري في عام ١٩٩٩، حيث تبين أن فريق الإدارة الجديد لدى برنامج الأمم المتحدة للبيئة قد ركز جهوده على معالجة التوصيات التي قدمتها فرقة عمل الأمين العام المعنية ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة والموئل لعام ١٩٩٨ إلى جانب القضايا التي أثارها مكتب خدمات المراقبة الداخلية في استعراضه المتعمق في عام ١٩٩٦. والمدير التنفيذي قد شرع في عدد من تدابير الإصلاح الجديدة لتمكين برنامج الأمم المتحدة للبيئة من الاضطلاع بدوره بعد تعديل أهدافه، على النحو المحدد في إعلان نيروبي.

١٩ - وبعد إجراء استعراض دقيق لتلك التدابير الإصلاحية، إلى جانب ما اتخذ من إجراءات في سياق الامتثال لولاية مجلس إدارة برنامج البيئة وقرار الجمعية العامة ٥٣/٢٤٢، خلص مكتب خدمات المراقبة الداخلية إلى نتيجة مفادها أن برنامج البيئة يتحرك في الاتجاه السليم وأنه قد حاز ثقة الأطراف المؤثرة فيه. وكانت ثمة دلائل واضحة على أن مجلس الإدارة والمدير التنفيذي قد نجحا في تحويل برنامج البيئة إلى كيان سليم من كيانات الأمم المتحدة، وأن بوسعه أن يضطلع بولايته على نحو فعال. وبناء على هذه النتيجة، قدم المكتب ١١ توصية جديدة. وتعلقت هذه التوصيات بالشفافية المعززة في العلاقات مع المانحين والدول الأعضاء، وتفويض السلطة في المسائل الإدارية من المدير التنفيذي إلى المدراء المسؤولين مباشرة عن تقديم البرنامج، وتدعيم الصلات بين الموظفين والإدارة، وترسيم آليات التغذية المرتجعة العامة لتقييم مدى استفادة المستعملين النهائيين من البرامج المنفذة. وقد قبلت إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة هذه التوصيات. ووردت التعليقات المتصلة بالإجراءات الواجبة الاتخاذ من أجل تنفيذها في الفصل التاسع من تقرير المكتب.

٢٠ - وقدم تقرير مكتب خدمات المراقبة الداخلية عن متابعة استعراض عام ١٩٩٧ للممارسات البرنامجية والإدارية لمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) (A/54/764)، ثم أشار إلى أن نتائج وتوصيات التفتيش الأصلي قد قُدمت إلى الجمعية العامة في الوثيقة A/51/884.

٢١ - وشدد التقرير على التقدم المحرز في مجال تنفيذ توصيات المكتب السابقة. وتناول التقرير أيضا جهود الإدارة

الجديدة لإعادة تنشيط المركز من خلال رؤية استراتيجية جديدة وبرنامج عمل مركز وهيكل إداري مبسط وصلات أقوى بين أنشطته التنفيذية والمعيارية. وتبين للمكتب أن ثمة أمارات مشجعة لنشوء ثقافة جديدة في الموئل، وهي ثقافة تُحبذ المبادرة والإبداع والمرونة. وتمثلت النتيجة النهائية في أن عملية إعادة تنشيط الموئل قد اتسمت ببداية مفاهيمية صلبة واتجاه استراتيجي مثالي. ومع هذا، ومن جراء وجود تركة تاريخية من المشاكل المعلقة الخطيرة في مجالي الإدارة المالية وإدارة شؤون الموظفين، فإن التقدم في هذين المجالين قد تلكأ خلف عملية إعادة التنشيط البرنامجية. ووردت في التقرير إحدى عشرة توصية جديدة، وهي ترمي إلى اتخاذ تدابير محددة لتحقيق تحسينات ضرورية في إدارة شؤون الموظفين والإدارة المالية.

٢٢ - وحظيت جميع التوصيات بقبول إدارة المركز. وثمة تعليقات ذات صلة قد تكون واردة تحت كل توصية، وتوصيات المكتب بصدد التنفيذ في الوقت الراهن.

٢٣ - وقدم تقرير المكتب بشأن مراجعة حسابات عملية مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان الميدانية في رواندا (A/54/836)، ثم قال إن عملية رواندا كانت أول عملية على الإطلاق من عمليات حقوق الإنسان الميدانية المنشأة على يد المفوضية، وهي ما فتئت تُشكل عنصرا أساسيا في استجابة المجتمع الدولي لحالة الطوارئ التي أعقبت ما حدث في رواندا في عام ١٩٩٤ من مذابح وإبادة جماعية. ومنذ بداية العملية في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤ وحتى نهايتها في تموز/يوليه ١٩٩٨، بلغت تكاليفها الإجمالية ٣٠,٢ مليون دولار.

٢٤ - ومراجعة الحسابات التي قام بها المكتب، والتي طالبت المفوضية بإجرائها بغية الاستفادة من الدروس المستقاة من العملية، قد حاولت استعراض مدى كفاية المراقبات الداخلية للعملية الميدانية في ضمان سلامة المساءلة وصحة الامتثال لقرارات وقواعد الأمم المتحدة ذات الصلة؛ إلى جانب تقييم ما إذا كانت موارد الأمم المتحدة قد حققت مردودها. ورغم أن نتائج مراجعة الحسابات هذه قد أبلغت في البداية إلى المفوضية في أوائل عام ١٩٩٩، فإن التقرير سيساعد المنظمة في التأمل في الدروس المستفادة من العملية وتقدير الإجراءات الإدارية اللازمة لتعزيز المراقبات في العمليات الميدانية التي تضطلع بها المفوضية.

٢٥ - وكما نوقش في التقرير، تبين للمكتب أنه كانت هناك حالات خطيرة من حالات التفكك في الاتصال والتعاون بين مقر المفوضية والميدان؛ كما كان ثمة نقص في إشراف المقر ورقابته؛ إلى جانب افتقار بعض الموظفين الميدانيين للمهارات والخبرات الضرورية، فضلا عن عدم تدريبهم بشكل مناسب وعدم تلقيهم لما يكفي من توجيه من قبل المفوضية. وعلاوة على ذلك، فإن الضوابط الداخلية التي تتصل بالتمويل والموظفين والمشتريات وإدارة الممتلكات لم تكن قائمة أو أنها لم تعمل على نحو فعال، في حين أن الإجراءات التشغيلية القياسية لم تخضع للتنفيذ، مما عرض العملية الميدانية لاحتمالات الغش بشكل كبير. وافتقرت هذه العملية أيضا إلى المساءلة فيما يتصل بتناول النقد.

٢٦ - وقامت العملية الميدانية بتنفيذ مشاريع تناهز قيمتها ١ مليون دولار، بتمويل من مختلف كيانات الأمم المتحدة، دون علم إدارة المفوضية في جنيف أو إذنها. والوظائف لم تتعرض للتصنيف، كما أن الرتب الوظيفية لم تكن قائمة على أساس جدول التوظيف المعتمد. وإجراءات المشتريات في الميدان قد تجاوزت بشكل كبير ممارسات الأمم المتحدة القياسية. وإمدادات السلع والخدمات كانت موضع اختيار دون معايير أو إجراءات محددة، فضلا عن منح عقود بمبالغ كبيرة نسبيا دون المطالبة بعروض أو مقترحات. والعملية لم تضع نظاما مناسبا لإدارة الممتلكات فيما يتصل بممتلكاتها غير القابلة للنفاد، وهي تناهز ٢ مليون دولار في قيمتها.

وكان ثمة نقص في تخطيط التصفيات وضوابط الحصص. كما كانت هناك أيضا تباينات في مبالغ الممتلكات المحولة والمباعة لسائر عمليات المفوضية وكيانات الأمم المتحدة.

٢٧ - ثم أعرب عن غبطته لأن المفوضية قد اعترفت، بناء على نتائج مراجعة الحسابات هذه، بضرورة إدخال تغيير جذري على إدارة العمليات الميدانية لتحسين المساءلة الإدارية. وأحاط المكتب علما بالخطوات المتخذة والمزمعة من جانب إدارة المفوضية لتنفيذ توصيات المكتب، التي ورد موجزها في مرفق التقرير. والمكتب يواصل العمل مع إدارة المفوضية في إطار الهدف المشترك الذي يتمثل في تحسين الإدارة والتنظيم المالي للعمليات الميدانية لحقوق الإنسان. ومنذ إكمال مراجعة حسابات عملية رواندا، اضطلع المكتب بمراجعة حسابات إدارة مقر المفوضية وخدمات الدعم الميداني والعمليتين الميدانيتين في بوروندي وكمبوديا.

٢٨ - **السيد أور** (كندا): أشار إلى العملية الميدانية في رواندا، ثم قال إنه يشعر إلى حد ما بالاشمئزاز إزاء اضطلاع المفوضية بعملية كبيرة التكلفة كهذه دون الاستناد للخبرات والدروس المستفادة في أجزاء أخرى من منظومة الأمم المتحدة؛ ويبدو أن المفوضية تعترف بأنها لم تكن تدري كيفية التصرف في هذه العملية، حيث كانت هذه أول مرة تقوم فيها بعملية من هذا القبيل. وفي ضوء الفقرة ١٠ من التقرير، يتساءل وفد كندا عمن كان مسؤولا عن الإدارة والإشراف الماليين بالعملية، حيث أن من الواضح أن رئيس الوحدة الإدارية بهذه العملية لم يمارس تلك المسؤوليات. ويبدو أن إدارة المفوضية بجنيف قد قنعت بإصدار مجموعة من التعميمات الإدارية، بدلا من الاشتراك في إدارة العملية. وتساءل عن ماهية إجراءات المتابعة والتأديب التي اتخذت إزاء المسؤولين في جنيف. ومن دواعي الدهشة أيضا أنه لم يشهد هذه الجلسة أي ممثل للإدارات الفنية ذات الصلة بالأمانة العامة من أجل الرد على التعليقات التي تقدمها الوفود.

٢٩ - **السيد ريباتش (الولايات المتحدة الأمريكية)**: قال إن وفده يشعر بالقلق لأن جميع التقارير الثلاثة تُبين أن ثمة نقاطا للضعف في الضوابط الداخلية والإدارة المالية. ومما يبعث على السخرية أن اللجنة قد قررت مؤخرا أن معايير المراقبة الداخلية الصادرة عن المنظمة الدولية للمؤسسات العليا لمراجعة الحسابات لا ينبغي إدراجها في النظم والقواعد المالية للأمم المتحدة. ومن الواضح الآن أنه يجب تعميم هذه المعايير في كافة أنحاء منظومة الأمم المتحدة بأسرها.

٣٠ - وأشار إلى العملية الميدانية في رواندا التي اضطلعت بها المفوضية، وقال إن من الواضح أنه كان هناك فشل تام في الإدارة، حيث لم توضع أي ضوابط داخلية. وذكر أن وفده يوافق على أن يكون هناك التقرير بمثابة درس مستفاد وسابقة أيضا فيما يتصل بالعمليات المقبلة. ومن الواجب على المفوضية أن تنفذ اقتراحات المكتب تنفيذا كاملا. وبشأن التقرير، وفيما يخص برنامج الأمم المتحدة للبيئة، أعرب عن غبطته لملاحظة تحسن بعض الجوانب البرنامجية، إلى جانب تطبيق عدد من التوصيات. وقال إنه لم يرد شيء يُذكر بشأن الإدارة المالية لبرنامج البيئة؛ وينبغي للمكتب أن يُحدد ما إذا كان هذا راجعا إلى ما تبينه من مسيرة كل شيء دون عائق، وأن هذا الجانب ليس بحاجة إلى اهتمام ما. ورغم أن التقرير قد أوضح أن مدير برنامج البيئة لا يزال ينفق وقتا طويلا بعيدا عن مكتبه في نيروبي، فإن من دواعي الارتياح أن نائبه ما فتئ موجودا في نيروبي وأنه كان جاهزا للتركيز على قضايا الإدارة. ومن المأمول فيه لدى وفد الولايات المتحدة أن يضطلع بتنفيذ كامل لكافة التوصيات المتعلقة ببرنامج البيئة.

٣١ - وفيما يخص مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل)، قال إنه يُرحب بما تحقق من تحسينات، وإن كان يبدو أن الدعم الإداري اللازم لمساندة جهود البرنامج لا يزال ضعيفا. ومن الواجب أن يولى مزيد من الاهتمام لتحسين الإدارة والضوابط الداخلية. وثمة حاجة، بصفة عامة، إلى جهود إضافية من أجل تحسين الرصد والتقييم. ومن المتعذر اليوم على الدول الأعضاء التي أسهمت في الأنشطة أن تحدد مدى حسن استخدام مساهماتها؛ وبالتالي، فإنه ينبغي تعزيز وحدات الرصد والتقييم.

٣٢ - واقترح أن تحيط اللجنة علما بالتقارير الثلاثة، في إطار توقع التنفيذ العاجل للتوصيات الواردة فيها.

٣٣ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إن كل تقرير من تقارير المكتب كان ينبغي له أن يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٥٤ إلى جانب قرارها ٢١٨/٤٨ باء، حيث أن القرار الثاني كان في الواقع بمثابة استعراض للقرار الأول. وبيَّن أن وفده لا يفهم أيضا سبب الاقتصار على ذكر الفقرة ٧ من القرار ٢٤٤/٥٤ في الفقرة الأولى من كل تقرير، فهذا الاختيار لا مبرر له كما أنه يسبب قلقا بالغا.

٣٤ - **السيد أوداغا جالومايو** (أوغندا): قال إن التقريرين المتصلين ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لا يفيان بمتطلبات قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٥٤، حيث كان من الواجب على الأمين العام أن يقدم مزيدا من التعليقات الموضوعية، كما كان ينبغي لآراء الإدارات المعنية أن ترد في متن التقريرين. وأوضح أن وفده يوافق على غالبية توصيات المكتب، وأنه يتطلع إلى تنفيذها في وقت مبكر. وبشأن التقرير المتصل ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/54/817)، أعرب عن قلقه إزاء تفويض السلطة (الفقرة ٥٧)، واستعداد المدير التنفيذي لإجراء حوار مع ممثلي الموظفين (الفقرة ٦٠)، وقضية موارد التدريب (الفقرة ٦٣). وبالنسبة للتوصية الواردة في الفقرة ٦١، والقائلة بأنه ينبغي تشكيل فرقة عمل صغيرة، يجب توفير مزيد من التفاصيل في هذا الشأن، كما يجب أن يذكر بالتحديد ما إذا كانت هناك أية آثار مالية.

٣٥ - وبشأن التقرير المتصل بمركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) (A/54/764)، أعرب عن أمله في بذل كل جهد ممكن من أجل تعزيز فعالية تعبئة موارد المركز (الفقرة ٧٥)؛ وبيَّن أنه يود أن يعرف ماهية الخطوات التي اتخذت لتنفيذ التوصية الواردة في الفقرة ٧٧ التي تطالب المركز بأن يلتمس المساعدة من قسم تنظيم المحفوظات والسجلات التابع لمكتب خدمات الدعم المركزي؛ إلى جانب تقديم توضيح فيما يتعلق بالتوصية الواردة في الفقرة ٦٩ والتي تدعو إلى إعادة تصنيف الوظائف في الهيكل التنظيمي الجديد. وأعلن أن وفده يؤيد بقوة تلك التوصية الواردة في الفقرة ٨١ والخاصة بإجراء حوار بين الإدارة والموظفين.

٣٦ - **السيد نير** (وكيل الأمين العام لخدمات المراقبة الداخلية): قال إن الإدارات المعنية قد قبلت التوصيات وإنها تتطلع إلى تنفيذها؛ ويوجد في الواقع نظام لتقصي التنفيذ. وفيما يتعلق بالمآخذ التي حدثت في العملية برواندا، كانت هذه أول مرة يضطلع فيه بعملية في هذه الضخامة. وقد جرى الآن ترسيم الدروس المستفادة، كما وضعت تدابير لكفالة عدم تكرار نفس المشاكل.

٣٧ - وبالإشارة إلى التقريرين المتصلين ببرنامج الأمم المتحدة للبيئة ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية، علق ممثل الولايات المتحدة الأمريكية بأنه قد أُتبعت جوانب برنامجية، لا قضايا إدارية وتنظيمية. وأوضح أنه يوافق على هذا التعليق، وإن كانت ثمة تدابير قد اتخذت اليوم لتناول هذا الشاغل.

٣٨ - والغرض من فرقة العمل الموصى بها لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/54/817، الفقرة ٦١) يتمثل في كفالة استهداف الأفراد المعنيين، بشكل واضح، حل المشكلة القائمة في إطار زمني يتسم بالتركيز وفي أسرع وقت ممكن. وفيما يخص موضوع ولاية المكتب، تم مجددا تأكيد هذه الولاية في عام ١٩٩٩ وقد قُدمت الملاحظات والتوصيات المعروضة على اللجنة في هذا السياق.

٣٩ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): قال إنه لا يتشكك على الإطلاق في الولاية الممنوحة بموجب قرار الجمعية العامة ٢١٨/٤٨ باء، ولكنه يؤكد فقط أن ثمة حاجة أيضا إلى ذكر قرار الجمعية العامة ٢٤٤/٥٤، فهذا القرار الأخير يستعرض ويكمل القرار ٢١٨/٤٢ باء؛ ومن ثم، فإن ولاية المكتب تعتمد على كلا هذين القرارين.

٤٠ - **السيد هي يون بارك** (جمهورية كوريا): أشار إلى عملية حقوق الإنسان الميدانية في رواندا، ثم قال إن وفده يعلق أهمية كبيرة على فشل الضوابط الداخلية في مجالات المالية وشؤون الموظفين والمشتريات وإدارة الممتلكات، وإنه يرى أن حالات الفشل هذه ترجع إلى حد كبير إلى عدم توفر الخبرة لدى المفوضية. وعلى المفوضية أن تبذل كل جهد ممكن لتنفيذ توصيات المكتب على نحو عاجل.

البند ١٢١ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١ (تابع)

تحليل الهيكل التنظيمي وما يحتاج إليه قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة للأمم المتحدة من موارد تقنية وموارد من الموظفين (تابع) (A/54/520/Add.1، A/54/868)

٤١ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قدم تقرير اللجنة الاستشارية (A/54/868) بشأن تقرير الأمين العام عن الهيكل التنظيمي وما يحتاج إليه قسم المنظمات غير الحكومية بالأمانة العامة للأمم المتحدة من موارد تقنية وموارد من الموظفين (A/54/520/Add.1). وقال إن الفقرة ٣ من تقرير اللجنة الاستشارية تورد الوظائف والموارد الأخرى من الموظفين التي تتوفر حاليا لدى قسم المنظمات غير الحكومية. وفي الفقرتين ٥ و ٦ من تقرير اللجنة الاستشارية، تشير اللجنة إلى الظروف التي اكتنفت تناول هذا الموضوع من قبل، إلى جانب التحفظات التي أعربت عنها اللجنة، فضلا عن مطالبة اللجنة، في اثنتين من المناسبات، بتقديم تقرير شامل عن الآثار التنظيمية والإدارية للزيادة الكبيرة في عدد المنظمات غير الحكومية النشطة في عمل الأمم المتحدة. وأبدى أسفه إزاء عدم تقديم هذا التقرير حتى الآن.

٤٢ - وعلى النحو الوارد في الفقرة ٤ من تقرير اللجنة الاستشارية، فإن اللجنة ليس لديها أي اعتراض على الاقتراح الداعي إلى إنشاء وظيفتين إضافيتين في القسم. ومع هذا، ومن منطلق الأسباب المذكورة في الفقرتين ٥ و ٦، أوصت اللجنة الاستشارية بأن تُنشأ هاتان الوظيفتان بصورة مؤقتة. وفي النهاية، وعند إعداد الأمانة العامة للتقرير الشامل المشار إليه في الفقرة ٦، فإنها قد ترغب في مراعاة النتائج والتوصيات الواردة في تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/51/655) والمعنون ''استعراض الموارد المالية التي رصدتها منظومة الأمم المتحدة من أجل الأنشطة التي تضطلع بها المنظمات غير الحكومية''.

٤٣ - **السيد ريباتش** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن الأمين العام لم يأت بحجة قوية تبرر إنشاء وظيفتين جديدتين في قسم المنظمات غير الحكومية. وصرح بأنه يود أن يعرف معدلات الشواغر الحالية في القسم وفي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية. وذكر أنه يوافق اللجنة الاستشارية على ضرورة القيام باستعراض شامل للقسم. وبيَّن أن من المتعذر على وفده أن ينظر في اقتراح إنشاء وظيفتين جديدتين، وذلك إلى حين تقديم هذا الاستعراض.

٤٤ - **السيد عبد الله** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه يلاحظ أن قسم المنظمات غير الحكومية يستعمل خدمات متطوعين من شتى المنظمات غير الحكومية لمساعدته في مجابهة عبء عمله الثقيل. وتساءل عما إذا كانت هناك أية معايير خاصة لقبول هؤلاء المتطوعين، وأنواع المنظمات غير الحكومية الموفدة لهم، وما إذا كان أي منهم قادما من منظمات غير حكومية تتخذ مقارها في بلدان نامية. واستفسر كذلك عن كيفية توصل القسم لتحقيق توازن بين مختلف الآراء التي تعلنها المنظمات غير الحكومية، وكيفية ضمان عدالة التمثيل لمجموعة المنظمات غير الحكومية بكاملها فيما بين المتطوعين الذين يقبلهم القسم. وقد يؤثر هؤلاء المتطوعون على القرارات المتصلة بالمنظمات غير الحكومية بصفة عامة.

٤٥ - وقال إنه يؤيد توصيات اللجنة الاستشارية، وإنه يتفهم مبرراتها للتوصية بالموافقة على الوظيفتين الجديدتين. ومن الواجب أن يزوّد القسم بموظفين حائزين على عقود الأمم المتحدة، ممن يتمثل فيهم بالتالي الإخلاص للمنظمة، إلى جانب مسؤوليتهم أمام الأمين العام.

٤٦ - **السيد أوداغا جالومايو** (أوغندا): قال إن حكومته تعلّق أهمية كبيرة على الدور الذي تضطلع به المنظمات غير الحكومية في العالم المعاصر، وإنها مستعدة لتأييد أي اقتراح من قِبَل الأمين العام من شأنه أن يعزز أداء الوحدة المسؤولة عن تلك المنظمات. وبيَّن أن وفده، شأنه شأن الوفد الليبي، يؤيد تماما الاقتراح الرامي إلى إنشاء وظيفتين جديدتين في قسم المنظمات غير الحكومية، وإنه يوافق على آراء اللجنة الاستشارية في هذا الموضوع. وفي ضوء حجم العمل الذي ينهض القسم بأعبائه، وهو حجم عمل كبير بشكل واضح ويتسم بالتزايد، ناشد جميع الوفود أن تساند المطالبة المتصلة بالوظائف. وأعلن أن وفده، شأنه شأن وفد الولايات المتحدة، يعلّق أهمية على تقديم ذلك التقرير الشامل الذي أشير إليه في الفقرة ٦ من تقرير اللجنة الاستشارية. ومع هذا، فإنه لا يرى أن ثمة علاقة بين تقديم هذا التقرير واقتراح إنشاء الوظيفتين الجديدتين؛ فهاتان القضيتان جديرتان بالنظر على نحو منفصل.

٤٧ - **السيد فوكس** (استراليا): قال إنه يعلّق أهمية خاصة على مطلب اللجنة الاستشارية بتقديم تقرير شامل عن أثر المنظمات غير الحكومية على أعمال الأمم المتحدة. وتساءل عن الموعد الذي تتوقع فيه الأمانة العامة أن تصدر هذا التقرير.

٤٨ - **السيد ساش** (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): قال فيما يتصل بمعدلات الشواغر إن جميع الوظائف الخمس من الفئة الفنية والوظائف الأربع من فئة الخدمات العامة في قسم المنظمات غير الحكومية مشغولة في الوقت الراهن؛ ومن ثم، فإن معدل الشواغر يساوي صفرا. وفي إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية، وفي نهاية آذار/مارس ٢٠٠٠، كانت هناك ٢٠ وظيفة فنية (من ٢٨٧ وظيفة) ووظيفة واحدة خدمات عامة (من ٢٣٠ وظيفة) شاغرة، مما يؤدي إلى معدلي شواغر يبلغان ٧ في المائة و ٠,٤ في المائة، على التوالي، في هاتين الفئتين. والمعدلان الواردان في الميزانية هما ٦,٥ في المائة و ٢,٥ في المائة، على التوالي.

٤٩ - والتقرير الشامل الذي تطالب به اللجنة الاستشارية سوف يتم تناوله في سياق مقترحات الميزانية المتعلقة بفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وأكد أن التقرير ذا الصلة لوحدة التفتيش المشتركة (A/51/655) سيؤخذ في الحسبان عند إعداد هذا التقرير.

٥٠ - **السيد خان** (إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية): قال إن المتطوعين من المنظمات غير الحكومية لا يُستخدمون في أداء مهام فنية لدى قسم المنظمات غير الحكومية، من قبيل خدمة لجنة المنظمات غير الحكومية. وهم يُستخدمون

بصفة أساسية، بدلا من ذلك، فيما يتصل بالدعم السوقي والإداري، وخاصة عند تنظيم مناسبات رئيسية. وهذا الدعم يتضمن مهاما تتصل بالاعتماد والتسجيل وتعميم الأوراق وما إلى ذلك. وقبول المتطوعين لا يستند إلا إلى العروض المقدمة من المنظمات غير الحكومية؛ والقسم لا يطالب فرادى المنظمات أو البلدان بتقديم متطوعين ما.

٥١ - **السيد عبد الله** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه عند استعراض مؤتمر القاهرة المعني بالسكان، لاحظ وفده أن ثمة اتجاها نحو مساندة رأي بعينه وتهميش ما عدا ذلك من آراء. وطريقة اختيار المتحدثين المعتمدين لدى المنظمات غير الحكومية جديرة بأن يُنظر فيها، فهي قد تؤدي إلى استبعاد بعض الآراء.

٥٢ - وعلى نحو مماثل، يلاحظ أن عزو الاختصاصات الذي أشار إليه ممثل الإدارة قد يعني أن المعهود إليهم بمهام من قبيل التصديق والدعم السوقي يمثلون أيضا رأيا واحدا فقط، في حين أن مسؤولية الإدارة تتضمن كفالة حياد الأمم المتحدة.

٥٣ - **السيدة دي أرماس غارسيا** (كوبا): قالت إن وفدها عضو بلجنة المنظمات غير الحكومية، وإن بوسعه من هذا المنطلق أن يقدر عبء العمل المتزايد لدى قسم المنظمات غير الحكومية. وإنشاء وظيفتين جديدتين لتمكين القسم من إعادة تنظيم أعماله وتحسينها له ما يبرره تماما من جراء اطراد مساهمة المنظمات غير الحكومية في أعمال الأمم المتحدة. وذكرت أنها ترحب بالتالي بالاقتراح الداعي إلى إنشاء وظيفتين جديدتين في القسم، رغم أن هذه الزيادة في الوظائف غير كافية في ضوء حجم العمل المرهق بالقسم والاتكال على متطوعين.

٥٤ - وأشارت إلى اقتراح سابق ينادي بإعادة تصنيف وظيفة واحدة بالقسم من الرتبة ف ٤ إلى الرتبة ف ٥؛ وطالبت بتوفير معلومات في هذا الشأن، فإعادة التصنيف هذه لم ترد في تقرير الأمين العام. ومن الواجب أن يوافَق على هذا الاقتراح كجزء من عملية تعزيز القسم، وخاصة وأن وظيفة رئيس القسم قد رُفِّعت من الرتبة ف ٥ إلى الرتبة مد ١، كما أن أعمال القسم تتطلب على نحو مطرد القيام باتصالات رفيعة المستوى. وثمة أهمية لتعزيز القسم، لا لمجرد تزايد عدد المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري فحسب، بل أيضا لرصد أعمال هذه المنظمات ومساهمتها في منظومة الأمم المتحدة. وأعلنت أنها توافق الوفد الليبي على مراعاة ضرورة كفالة توزيع جغرافي واسع النطاق إلى جانب إدراج متدربين داخليين من البلدان النامية، ما دامت هناك حاجة إلى المتطوعين في القسم.

٥٥ - **السيد ساش** (مدير شعبة تخطيط البرامج والميزانية): أشار إلى أن مقترحي إعادة التصنيف اللذين ذكرهما ممثلة كوبا قد قُدما في المشاورات غير الرسمية التي أجريت بشأن الميزانية البرنامجية المتعلقة بالفترة ٢٠٠٠-٢٠٠١ بالجزء الرئيسي من الدورة الرابعة والخمسين. أما الاقتراح الذي يدعو إلى ترفيع وظيفة بالرتبة ف ٥ إلى الرتبة مد ١ فقد سبق اعتماده، وورد في الميزانية البرنامجية لفترة السنتين الحالية. ومع هذا، وحيث أنه لم يتحقق توافق في الآراء بشأن الاقتراح الذي يتضمن ترفيع وظيفة بالرتبة ف ٤ إلى الرتبة ف ٥، فإن هذا الاقتراح لم يرد في الميزانية. والمقترحات المبينة في تقرير الأمين العام توضح الاحتياجات بمستوياتها الحالية. وفي ضوء تقرير اللجنة الاستشارية، ستقوم الأمانة العامة باستعراض أعداد وتصنيفات الوظائف في القسم في ضوء مراعاة التقرير الشامل المقرر تقديمه.

٥٦ - **السيد مدينة** (المغرب): أشار إلى أن وفد المغرب كان من الوفود التي أيدت حالتي إعادة التصنيف (من الرتبة ف ٥ إلى الرتبة مد ١ ومن الرتبة ف ٤ إلى الرتبة ف ٥) اللتين أقتُرحتا من أجل قسم المنظمات غير

الحكومية. وأعرب عن غبطته لأن اللجنة قد وافقت على الاقتراح الأول من هذين الاقتراحين. وأوضح أن وفده سيواصل تأييد حالة إعادة التصنيف الثانية، ومع هذا، فإنه يشعر بالسرور إزاء اقتراح إنشاء وظيفتين جديدتين من أجل القسم.

٥٧ - **السيد بومادو** (الجزائر): قال إنه يؤيد بقوة ما اقترحه الأمين العام من إنشاء وظيفة واحدة جديدة بالرتبة ف ٤ ووظيفة أخرى جديدة من وظائف الخدمات العامة في قسم المنظمات غير الحكومية، وإنه يساند الآراء التي أعربت عنها اللجنة الاستشارية. وذكر أنه يوافق وفد الولايات المتحدة على ضرورة تقديم تقرير شامل عن احتياجات القسم، وليس من الجائز أن تُربط الموافقة على هاتين الوظيفتين الجديدتين بتقديم ذلك التقرير.

٥٨ - **السيد حسن** (نيجيريا): تحدث باسم مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه يؤيد بقوة إنشاء وظيفة جديدة بالرتبة ف ٤ ووظيفة أخرى جديدة من وظائف الخدمات العامة في قسم المنظمات غير الحكومية، في ضوء حجم العمل المتزايد الذي ينهض هذا القسم بأعبائه.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/١٠.